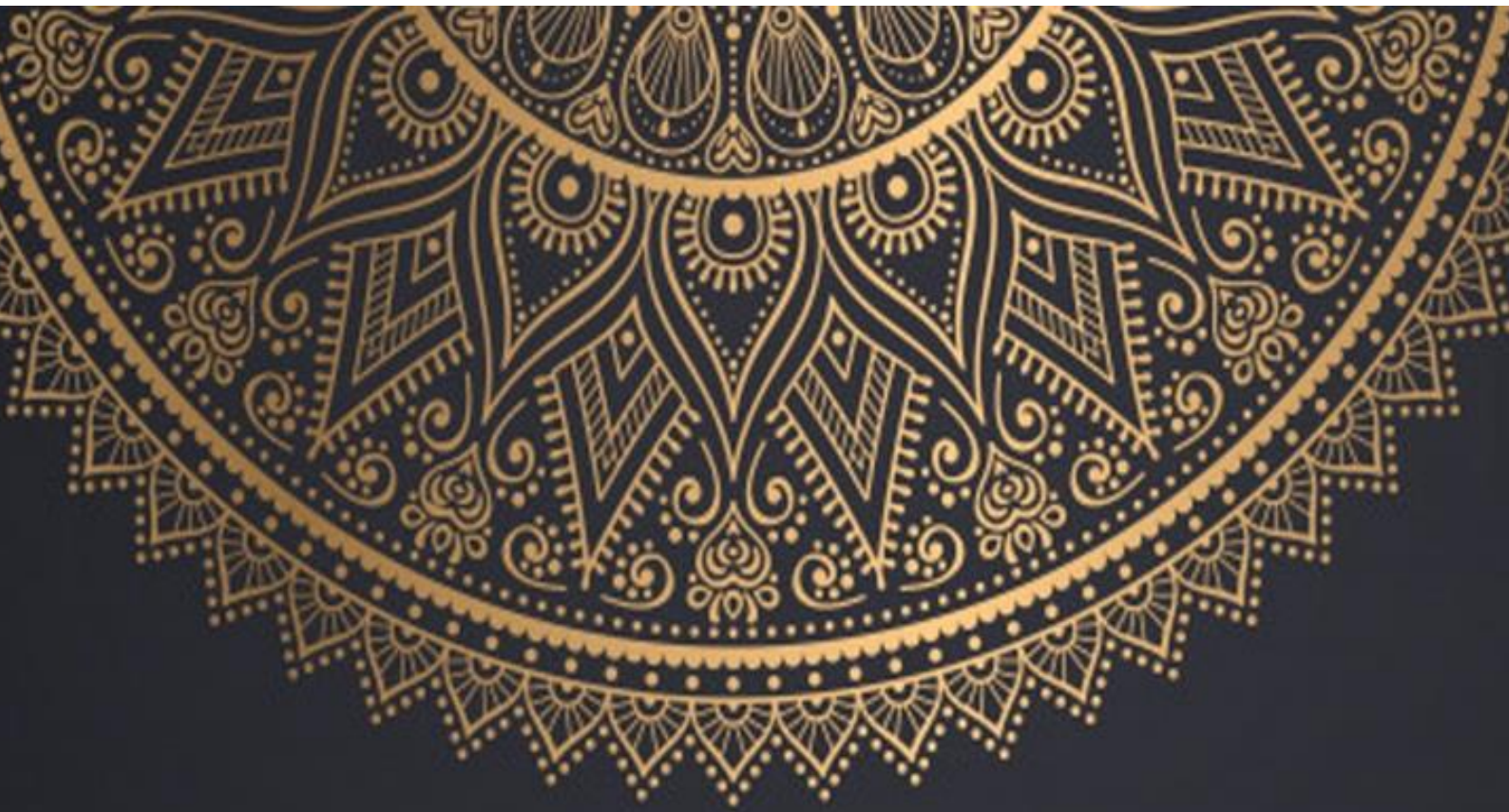

سنن الفطرة

ناصر بن سعد المناع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية الشريعة بالرياض
قسم الفقه

سنن الفطرة

بحث فقهي مقدم في المستوى السادس لمرحلة البكالوريوس

إعداد:

ناصر سعد المناع

إشراف:

أحمد بن سعد الحيد

المحاضر بقسم الفقه بكلية الشريعة

العام الجامعي

١٤٣٩-١٤٤٠هـ

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تمهيد

الحمد لله الذي شرع لنا ما يقربنا إليه ويدنينا، ونهج لنا من الطرق ما يكفينا عن غيرها ويغنينا، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين إمام المهتدين وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد شرع الله تعالى لنا من فطرة الإسلام ما يطهر الظواهر ويزكي القلوب، ويسّر لنا كل سبب ندرك به المطلوب قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الروم: ٣٠]. فهذه الفطرة الباطنة التي عمادها على الإخلاص، والإقبال بالقلب عليه.

أما الفطرة الظاهرة، فقد حثّ الشارع على تنقية الجسد من الأوساخ والأنجاس ومما حث الشارع عليه ورغب فيه: سنن الفطرة ولما كانت طهارة الظاهر مؤدية الى طهارة الباطن ودليلاً عليه،

ولما كثر الجهل بهذه السنن اخترت البحث في بيان (سنن الفطرة) محاولًا جمع ما تفرق في شأنها وترتيبه عسى الله أن ينفعني وينفع به ويجعله خالصا لوجه الكريم.

أهمية الموضوع وأسباب اخياره:

-أن سنن الفطرة من العبادات التي حث الشارع عليها.

- تكمن أهميتها بتعلقها بجانب الطهارة والطهارة كما قيل: مفتاح الصلاة.

- أن الحاجة داعية لهذه السنن في حياة كل منا لأن أغلبها متجددة لدى الأنسان.

- أن سنن الفطرة لها متعلقات في عبادات أُخرى كالصلاة والحج.

- منا من سيتصدر لمجال الوعظ والخطابة فجدير به الإلمام بمسائلها وتفصيلاتها.

وكلها هذا وغيره مما دعاني للإقدام في البحث في هذا الموضوع.

أهداف البحث:

١-جمع مذاهب العلماء في أحكام سنن الفطرة والآراء الفقهية المعتبرة.

٢-دراسة سنن الفطرة دراسة فقهية وافية بتصويرها وتكييفها وبيان الحكم الشرعي فيها.

٣- إرواء المستفتي وإغناءه عن السؤال في تفاصيل هذا البحث.

منهج البحث:

أخذت في إعداد البحث، بالمنهج المعتمد من قسم الفقه بكلية الشريعة، وهو ما يأتي:

أولا: أصور المسألة المراد بحثها تصويرا دقيقا قبل بيان حكمها، ليتضح المقصود من دراستها.

ثانيا: إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق، فأذكر حكمها بدليلها، مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتبرة.

ثالثا: إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف فأتبع ما يلي:

١-تحرير محل الخلاف، إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف، وبعضها محل اتفاق.

٢-ذكر الاقوال في المسألة، وبيان من قال بها من أهل العلم، ويكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية.

٣-الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتبرة، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من أقوال السلف الصالح.

٤-توثيق الاقوال من كتب أهل المذهب نفسه.

٥-استقصاء أدلة الاقوال، مع بيان وجه الاستدلال من الادلة النقلية، وذكر ما يرد على الادلة من المناقشات وما يجاب عنها.

٦-الترجيح، مع بيان سببه وذكر ثمرة الخلاف إن وجدت.

رابعا: الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الاصلية في التحرير والتوثيق والتخريج والجمع.

خامسا: التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.

سادسا: تجنب ذكر الأقوال الشاذة.

ثامنا: العناية بدارسة ما جد من القضايا مما له صلة واضحة بالبحث.

تاسعا: ترقيم الآيات، وبيان سورها.

عاشرا: تخريج الأحاديث وبيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها-إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما- فإن كانت كذلك فأكتفي حينئذ بتخريجها.

الحادي عشر: تخريج الآثار من مصادرها الاصلية، والحكم عليها فيما إذا وجدت للعلماء فيها حكما وما لم أجد فأكتفي بالتخريج.

الثاني عشر: التعريف بالمصطلحات، شرح الغريب الوارد في صلب الموضوع.

الثالث عشر: العناية بقواعد اللغة العربية، والأملاء، وعلامات الترقيم.

الرابع عشر: خاتمة البحث عبارة عن ملخص له، تعطي فكرة واضحة عما تضمنه البحث، مع إبراز أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث

الخامس عشر: أتبع البحث بالفهارس الفنية المتعارف عليها، وتشمل:

-فهرس الآيات

-فهرس الأحاديث والآثار

-فهرس المصادر والمراجع

-فهرس الموضوعات

خطة البحث:

– **المقدمة:** وتشمل على : أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وأهدافه، ومنهج البحث، وخطة البحث.

– **التمهيد:** في تعريف الفطرة، وبيان مشروعية سنن الفطرة ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الفطرة.

المطلب الثاني: مشروعية سنن الفطرة

– **المبحث الأول:** الختان، ويشمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الختان.

المطلب الثاني: حكم الختان.

– **المبحث الثاني:** الاستحداد، ويشمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الاستحداد.

المطلب الثاني: حكم الاستحداد.

- **المبحث الثالث**: الأخذ من الشارب، ويشمل على مطلبين:

المطلب الأول: حكم الأخذ من الشارب.

المطلب الثاني: كيفية الأخذ من الشارب.

- **المبحث الرابع**: تقليم الأضفار، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: حكم تقليم الأظفار.

المطلب الثاني: وقت تقليم الأظفار.

- **المبحث الخامس**: نتف الإبط، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف نتف الإبط.

المطلب الثاني: حكم نتف الإبط.

- **الخاتمة**: وتشتمل على خلاصة البحث، وأهم النتائج التي توصلت إليها.

-**الفهارس**: وتشتمل على:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث ولآثار.

٣- فهرس المراجع والمصادر.

٤- فهرس الموضوعات.

وبعد: فهذا جهد المقل، وعمل العبد الضعيف، عكفت عليه الأيام والليالي، واجتهدت في التحرير والتمحيص، ويبقى النقص والخطأ من لوازم جهد البشر، والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه، فما كان فيه من صواب فمن الله سبحانه، فهو الموفق له والمعين عليه، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وختاماً: فإني أحمد الله الكريم وأثني عليه وأشكره، وهو المستحق له على الدوام على توفيقه ولطفه وكرمه، فله الحمد على ما سدد وصوب، وأعان وأحسن حتى كمل هذا البحث وأسأله سبحانه أن يجعله خالصاً لوجه الكريم، وأن يكتب بمنه القبول، ويدخره برحمته ذخرا ليوم لقائه.

ثم أشكر كل من ساعدني في إنجاز هذا البحث وأخص بالشكر والدي الكريمين على حسن تربيتهما وكريم رعايتيهما وعظم شفقتهما، وما هذا البحث إلا ثمرة من غرسهما، وحسنة من حسناتهما، وأسأل الله أن يمن عليهما بالصحة والعافية وطول العمر على طاعته، وأن يوفقني لبرهما والأنس برضاهما، ربي أغفر لهما وأعلي في الجنان قدرهما ورحمهما كما ربياني صغيراً.

والشكر بعد ذلك موصول لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة في كلية الشريعة بالرياض على ما بذلته من جهود مباركة؛ لتعليم العلم الشرعي ونشره.

ثم أزجي أوفر الشكر والتقدير لشيخي ومعلمي الشيخ: أحمد بن سعد الحيد -المحاضِر بكلية الشريعة بقسم الفقه، والمشرف على هذه البحث- على ما أتحفني به من علم وتوجيه، ونصح وتشجيع مع كثرة مشاغله وتزاحم أعماله فكان له بالغ الأثر علي وعلى هذا البحث أسأل الله الكريم أن يبارك في علمه وعمله وذريته وأن يعظم له الأجر والمثوبة.

ختاماً أشكر كل من أفادني في هذا البحث بإسداء المشهورة والنصح، وكل من كانت له يد علي في هذا البحث، وأسأل الله أن يزيد من فضله ويجزيه خيرا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العلمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

* * *

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التمهيد

في تعريف الفطرة، وبيان مشروعية سنن الفطرة

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الفطرة لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مشروعية سنن الفطرة.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الأول: تعريف سنن الفطرة لغةً واصطلاحاً:

أولاً: التعريف السنن:

السنن في اللغة: جمع مفرده سنة وهي: الطريقة والسيرة، ولذلك يقال: فلان من أهل السنة؛ معناه من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة، وهي مأخوذة من السَّنَنِ وهو الطريق.

قال ابن فارس(١): «السين والنون أصل واحد مطرد، وهو جريان الشيء وإطراده في سهولة»(٢).

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [سورة الحجر:٢٦]. والحمأ المسنون أي المتغير المنتن، ومنه الخَطّ الأسود على متن الحمار يقال له: سُنَّة، وسن السكين حدها وحكها في المسن وهو حجر تحدد به ومنه أيضاً: سنان الرمح وجمعه أسنة، وأسن الرجل أي كبرا (٣).

السنن في اصطلاح الفقهاء: لا يخرج عن معناه اللغوي، وهي أن المراد بها الطريقة والسيرة (٤)

وَمِنْه: قول النبي ﷺ: "من سن سنة حسنة ..."(٥) أَي من فعل فعلا سلك فِيهِ سَبيله وامتثل فِيهِ طَرِيقه. (٦)

---

(١)وهو الإمام، العلامة، اللغوي، المحدث، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب القزويني، كان رأسا في الأدب، بصيرا بفقه مالك، مناظرا متكلما على طريقة أهل الحق، ومذهبه في النحو على طريقة الكوفيين، جمع إتقان العلم إلى ظرف أهل الكتابة والشعر وله مصنفات ورسائل، وتخرج به أئمة ومات بالري في صفر سنة ٣٩٥هـ، ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٠٤

(٢) مقاييس اللغة (٤/ ٥١٠) مادة (سن).

(٣) ينظر: لسان العرب (١٣/ ٢٢٦)، مختار الصحاح (ص: ١٥٥)، تاج العروس (٣٥/ ٢٢٣)، تاج العروس (٣٥/ ٢٢٤).

(٤)ينظر: طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية (ص: ١٠٣)، المحيط في اللغة (٢/ ٢٤٤)

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة حديث رقم: (١٠١٧)، وابن ماجه في سننه كتاب المقدمة، باب من سن سنه حسنه أو سيئة، حديث رقم (٢٠٣)

(٦) ينظر: مشارق الأنوار (٢/ ٢٢٣).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والسّنة عند الإطلاقَ أي الطَّرِيقَة الَّتِي سنّهَا النَّبِي ﷺ وَأمر بهَا.

ثانياً: تعريف الفطرة:

الفطرة في اللغة: الخلقة، والفطرة مفرد جمعه فطر كتمر وهو بمعنى: الشق، يقال: فطرته فانفطر، وتفطر الشيء: تشقق وسيف فطار، أي فيه تشقق.

ويطلق الفطر أيضاً على: الابتداء والاختراع منه قوله تعالى: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [سورة فاطر:١]، قال ابن عباس ﷺ: كنت لا أدري ما فاطر السماوات حتى أتاني أعربيان يختصمان في بئر فقال أحدهما: أنا فطرتها أي أنا ابتدأتها(١).

قال ابن فارس ﷺ « الفاء والطاء والراء أصل صحيح يدل على فتح شيء وإبرازه»(٢)

من ذلك: الفطر من الصوم. يقال: أفطر إفطارا. وقوم فطر أي مفطرون. ومنه الفَطر، بفتح الفاء، وهو مصدر فطرت الشاة فطرا، إذا حلبتها (٣).

ثانيا: التعريف الاصطلاحي:

تعريف الفطرة:

الفطرة في اصطلاح الفقهاء: تعددت عبارات الفقهاء في تعريف الفطرة، وأورد فيما يأتي شيئاً من هذه التعريفات –على سبيل الاختصار–:

فمن تعريفات المالكية: أن الفطرة الإسلام (٤).

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده ٧٤/١ حديث رقم: (٢١٦)

(٢) مقاييس اللغة (٣/ ٦٠) مادة (فطر).

(٣) ينظر: الصحاح (٢/ ٧٨١)، مقاييس اللغة (٦٠/٣).

(٤) ينظر: التمهيد لما في الموطأ (١٨/ ٧٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ومن تعريفات الشافعية: أن الفطرة هي الدين [١].

وقيل: الخلقة [٢] أي الخلقة التي جبل عليها الإنسان.

قال أبو سليمان الخطابي: «ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة» وذكره جماعة غيره ومعناه: أنها من سنن الأنبياء عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام، والتي أمرنا أن نقتدي بهم فيها[٣]

وقال النووي: "تفسير الفطرة هنا بالسنة هو الصواب..."[٤].

الترجيح: وبعد هذا العرض لأقوال أهل العلم في تفسير الفطرة يظهر: -والله أعلم- أنها بحسب السياق فعندما يقال سنن الفطرة فهي الجبلة باعتبار أن الفطر السليمة مجبولة على محبة هذه السنن وبغض تركها.

وأما من قال: سنن الأنبياء فإن أسلم الفطر فطر الأنبياء فتكون جبلة لهم وهي سنتهم التي أمرنا بتباعهم فيها والله تعالى أعلم.

* * *

(١) ينظر: نيل الأوطار (١/ ١٣٣)

(٢) ينظر: المطلع (ص: ١٧٤)، المصباح المنير (١/ ١٨٠).

(٣) ينظر: الجوهر النقي (٣٢٣/٨)

(٤) المجموع (١/٢٨٤)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الثاني: مشروعية سنن الفطرة:

إن سنن الفطرة مشروعة في الإسلام ومرغب فيها لما يحصل بها من نقاء المسلم وتميزه على غيره من الأمم، وبها يحصل مقاصد عظيمة شريفة ولهذا رغب بها الشارع ومن الأدلة على ذلك ما يأتي:

أولاً من الكتاب:

يُستدل على مشروعية سنن الفطرة بأدلة من الكتاب منها:

قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [سورة البقرة:١٢٤].

مما جاء في تفسير الكلمات قول ابن عباس: "ابتلاه الله بالطهارة: خمس في الرأس، وخمس في الجسد، في الرأس: قص الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك، وفرق الرأس، وفي الجسد: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، ونتف الإبط، وغسل أثر الغائط والبول بالماء"(١)،(٢).

ثانياً السنة:

يُستدل على مشروعية سنن الفطرة بأدلة من السنة منها:

١- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط**»(٣).

٢- عن عائشة ﷺا قالت: قال رسول الله ﷺ: «**عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء**

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ٢٩٣/٢ حديث رقم: (٣٠٥٥)

(٢)ينظر: تفسير ابن كثير (١/ ٤٠٦).

(٣) أخرجه البخاري كتاب اللباس، باب تقليم الأظفار حديث رقم: (٥٥٥٢) واللفظ له، ومسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة حديث رقم: (٢٥٧)، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الترجل، باب في أخذ الشارب، حديث رقم: (٤١٩٨).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء» قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة[١]

ثالثاً الإجماع :

وقد نُقل الإجماع على مشروعية سنن الفطرة في الجملة : ابن حزم [٢]، وابن عبد البر، [٣]وابن العربي،[٤]وابن تيمية[٥] وغيرهم رحمهم الله.

* * *

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، حديث رقم: (٢٦١).

(٢) ينظر: مراتب الإجماع (ص١٥٧)

(٣) ينظر: الاستذكار (٨/ ٣٣٦)

(٤) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٥٦)

(٥) ينظر: الفتاوى الكبرى (١/ ٢٧٤)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الأول

الختان

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الختان.

المطلب الثاني: حكم الختان.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الأول: تعريف الختان:

أولاً: التعريف اللغوي:

الختان في اللغة: من ختن خاتن وهو اسم فاعل.

والختان هو موضع القطع من الذكر والانثى، وختن الولد يختنه ويختنه، فهو ختين ومختون: قطع غرلته، والختانة: صناعته(١).

والخافضة: الخاتنة، وخفض الجارية يخفضها خفضا: وهو كالختان للغلام.

وقيل: خفض الصبي خفضا ختنه فاستعمل في الرجل، والأعرف أن الخفض للمرأة والختان للصبي، فيقال للجارية خفضت، وللغلام ختن، وقد يقال للخاتن خافض، وليس بالكثير. وقال: النبي، ﷺ، لأم عطية: «إذا خفضت فأشمي» (٢) أي إذا ختنت الجارية فلا تسحتي الجارية.

قال ابن فارس:«الخاء والتاء والنون كلمتان: إحداهما ختن الغلام الذي يعذر، والختان: موضع القطع من الذكر» (٣) . ومن ذلك: الخافض: من الأرض المطمئن، وجمعه خفوض. والخافضة: التلعة المطمئنة من الأرض والرافعة المتن من الأرض.

والخفض: السير اللين وهو ضد الرفع. يقال: بيني وبينك ليلة خافضة أي هينة السير(٤)

---

(١) ينظر القاموس المحيط (ص: ١١٩٣)، تاج العروس (٣٤/ ٤٧٩)، طلبة الطلبة (ص٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٣٦٨/٢ حديث رقم: (٢٢٥٣)، والسنن الكبرى للبيهقي ٥٦٢/٨ حديث رقم: (١٧٥٦٢).

(٣) مقاييس اللغة (٢/ ٢٤٥) مادة (ختن).

(٤) ينظر لسان العرب (٧/ ١٤٦).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ثانياً: التعريف الاصطلاحي:

الختان في اصطلاح الفقهاء: يراد به موضع الختن في الرجل والمرأة.

والختان: قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتى ينكشف جميع الحشفة، وفي المرأة قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج، ويقال لختان المرأة: الإعذار، والخفض.

وحاصله أن الختان مخصوص بالذكر، والخفض بالإناث، والإعذار مشترك بينهما كما ذكره البعلي[١][٢]، وفي الحديث: «**إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل**»[٣] ، والمراد من التقاء الختانين: تغييب الحشفة في الفرج.[٤]

* * *

(١) محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين: المحدث، اللغوي، الفقيه الحنبلي ولد ونشأ في بعلبك سنة ٦٤٥هـ ، ونزل بدمشق، وزار طرابلس والقدس، له (المطلع على ألفاظ المقنع) وغيره وتوفي رحمه الله بالقاهرة سنة ٧٠٩ هـ .

(٢) ينظر: المطلع (ص: ٤٤)

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان، حديث رقم: (٦٠٨)، قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٠)، المطلع على ألفاظ المقنع (١/ ٤٣)، نيل الأوطار (١/ ١٤١،١٤٢)، طلبة الطلبة (ص: ٧)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الثاني: حكم الختان:

أجمع العلماء على مشروعية الختان في الجملة، وأنه من سنن الفطرة الواردة في الآثار السابقة.

فهل يجب الختان أم أنه مستحب، وهل الذكر له حكم الأنثى؟

اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الختان سنة على الذكور والإناث وهذا مذهب الحنفية(١)، والمالكية(٢).

القول الثاني: أن الختان واجب على الذكور والإناث وهذا مذهب الشافعية(٣)، والحنابلة(٤)،

القول الثالث: القول بالتفصيل: أن الختان يجب على الذكور دون الإناث وجه للشافعية(٥)، وقول للحنابلة وهو قول كثير من أهل العلم(٦) ويفهم من كلام ابن تيمية ترجيح هذا القول (٧) وهو اختيار اللجنة الدائمة(٨)، واختيار ابن عثيمين(٩).

الأدلة:

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول القائلون باستحباب الختان على الذكور والإناث بما يلي:

---

(١) ينظر: المبسوط (١٠/ ١٥٦)، بدائع الصنائع (٧/ ٣٢٨)، فتح القدير (٧/ ٤٢٢)، العناية (١٠/ ٢٧)، البحر الرائق (٩/ ٣٥٩)، حاشية ابن عابدين (٦/ ٣٧١) .

(٢) ينظر: المعونة (١/ ٦٧٢)، الذخيرة (١٣/ ٢٨٠)، مواهب الجليل (٣/ ٢٥٨)

(٣) ينظر: المجموع (١/ ٣٠٠)، روضة الطالبين (١٠/ ١٨٠)، مغني المحتاج(٤/ ٢٠٤)، التهذيب (٧/ ٤٢٨)

(٤) ينظر: الشرح الكبير(١/ ١٠٩)، الكافي(١/ ٥٤)، الإنصاف (١/ ١٢٣)، كشاف القناع (١/ ٨٠)

(٥) ينظر: الشرح الكبير للرافعي (١١/ ٣٠٣)، المجموع (١/ ٣٠٠)، روضة الطالبين (١٠/ ١٨٠)

(٦) ينظر: المغني (١/١١٥)

(٧) ينظر: شرح العمدة (ص: ٢٤٥) الفتاوى الكبرى (٥/ ٣٠٢) و(١/١٢٧) .

(٨) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٥/ ١٣٢)

(٩) ينظر: الشرح الممتع(١/ ١٦٦)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الدليل الأول: لحديث عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «**عشر من الفطرة فذكر الختان**»(١)، فعطف على جملة من الأمور مسنونة.

نوقش: أن إزالة الشعور والأظفار القصد بها إزالة ما يجتمع بسببها من العرق والوسخ والدرن، وإزالة الأوساخ ليست واجبة وكذلك ما قصدت به(٢).

الدليل الثاني: حديث أسامة بن عمير الهذلي -﵁- عن النبي -ﷺ-: «**الختان سنة للرجال مكرمة للنساء**»(٣).

نوقش: أن الحديث ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة النخعي وهو ضعيف(٤)

الدليل الثالث: ما روي عن الحسن البصري-﵁- أنه قال: «قد أسلم مع رسول الله ﷺ الأسود والأبيض والرومي والفارسي والحبشي، فما فتش أحدا منهم»(٥)

نوقش: أنهم استغنوا عن التفتيش بما كانوا عليه من الختان فإن العرب قاطبة كلهم كانوا يختتنون واليهود قاطبة تختتن ولم يبق إلا النصارى وهم فرقتان فرقة تختتن وفرقة لا تختتن وقد علم كل من دخل في الإسلام منهم ومن غيرهم أن شعار الإسلام الختان فكانوا يبادرون اليه بعد الإسلام كما يبادرون إلى الغسل (٦)

---

(١) سبق تخريجه في ص: ١٣

(٢) ينظر: شرح العمدة (ص: ٢٤٤).

(٣) أخرجه أحمد: (٥/ ٧٥) من حديث أسامة الهذلي رضى الله تعالى عنه، وفي سنده حجاج بن أرطأة وهو مدلس.
وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

(٤) قال عنه ابن حجر العسقلاني في التقريب: "أحد الفقهاء وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس"، وذكره في المطالب العالية، وقال: "ضعيف مدلس"، ومرة "فيه ضعف" ينظر: تقريب التهذيب (ص: ١٥٢) المطالب العالية (٩/ ٤٦٦) .

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص: ٤٨٤) بدون ذكر: " الأبيض والأسود"و"الفارسي".

(٦)ينظر: تحفة المودود (ص: ١٧٧).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الدليل الرابع: قياسا على قص الظفر وسائر تحسينات البدن [١]

يناقش: أنه قياس مع نص، ولا قياس مع نص.

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب القول الثاني القائلون بوجوب الختان على الذكر والأنثى بما يلي:

الدليل الأول: قال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [سورة البقرة:١٢٤].

وجه الدلالة: أن الختان من شريعة إبراهيم عليه السلام وملته التي أمرنا باتباعها وقد ثبت في الصحيحين أن إبراهيم عليه السلام قد اختتن، فمن حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**اختتن إبراهيم النبي عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم**»[٢]،[٣].

نوقش: أن المراد بالملة أصل الشريعة دون فروعها للمخالفة في الفروع في كثير من الصور[٤].

الدليل الثاني: ما روي أن النبي ﷺ قال لرجل أسلم « **ألق عنك شعر الكفر واختتن**»[٥]

نوقش: أن إلقاء الشعر ليس بواجب فكذلك الختان[٦].

---

(١) ينظر: الذخيرة للقرافي (٤/ ١٦٦)

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: (٢٣٧٠)

(٣) في قوله "بالقدوم" روايتان التخفيف والتشديد والاكثرون رووه بالتشديد: وعلى هذا هو اسم مكان بالشام، ينظر: المجموع (١/ ٢٩٧).

(٤) ينظر: الذخيرة (١٣/ ٢٨٠).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الطهارة، باب في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل، حديث رقم: (٣٥٦)، قال الشيخ الألباني: حسن. وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل: من حديث أبي كليب رضى الله تعالى عنه، ٤١٥/٣، حديث رقم: (١٥٤٧٠)، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف فيه راو مجهول لم يسم هو شيخ ابن جريج.

(٦)ينظر: الذخيرة (١٣/ ٢٨٠)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أجيب عنه: أن الأمر للوجوب وخرج إلقاء الشعر بدليل، فبقي الختان على أصل الوجوب (١).

الدليل الرابع: قول ابن عباس ﷺما: «الأقلف لا تجوز شهادته، ولا تقبل له صلاة، ولا تؤكل له ذبيحة»(٢) فإن الأقلف هو الذي لم يختتن، وباختتانه تجوز شهادته، وتقبل صلاته، وتؤكل ذبيحته، وهذا لا يكون إلا في ترك واجب متحتم.

ونوقش: إنما أراد به المجوسي؛ ألا ترى إلى قوله ولا تؤكل ذبيحته(٣)

يجاب عنه: أن الأصل أن يحمل الكلام على ظاهره، وقد ذكر عدم قبول الصلاة ومعلوم أن المجوسي لا تقبل منه صلاة فما الفائدة من ذكره!!.

الدليل الخامس: أن ستر العورة واجب، فلولا أن الختان واجب لم يجز هتك حرمة المختون بالنظر إلى عورته من أجله(٤)

ونوقش: أن المداواة تكشف لها العورة وليست بواجبة(٥)

أجيب عنه من وجهين:

الوجه الأول أنه لا يقاس ما فيه ضرورة ومداواة على ما ليس فيه ذلك وهو الختان (٦).

الوجه الثاني: أن كشفها لا يجوز لكل مداواة وإنما يجوز في موضع يقول أهل العرف إن المصلحة في المداواة راجحة على المصلحة في المحافظة على المروءة وصيانة العورة(٧)

---

(١) ينظر: مغني المحتاج (٤/ ٢٠٣)، المبدع (١/ ٨٣)

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٥/٢١/٢٣٣٣٤).

(٣) ينظر: فتح القدير (٧/ ٤٢٢)

(٤) ينظر: المغني (١/١١٥)، تحفة المودود (ص: ١٦٦)

(٥) ينظر: الذخيرة (١٣/ ٢٨٠)

(٦) ينظر: مغني المحتاج (٤/ ٢٠٣)

(٧) ينظر: المجموع (١/ ٢٩٩)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الدليل الرابع: أنه من شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر وإذا وجد المختون بين جماعة قتلى غير مختونين صلى عليه ودفن في مقابر المسلمين(١).

نوقش من وجهين:

الوجه الأول: صحيح أنه من الشعائر ولا نزاع فيه ولكن ليس كل ما كان من الشعائر يكون واجباً فالشعائر منقسمة إلى واجبة كالصلوات الخمس وإلى مستحبة كالتلبية وسوق الهدي(٢)

أجيب عنه: مثل هذا الشعار العظيم الفارق بين عباد الصليب وعباد الرحمن الذي لا تتم الطهارة إلا به وتركه شعار عباد الصليب لا يكون إلا من أعظم الواجبات(٣) .

الوجه الثاني: أنه يوجد طوائف من اليهود يختتنون، والعرب قبل الإسلام كانوا يختتنون(٤)، وفي وقتنا المعاصر وجد كثير من النصارى يختتنون؛ وذلك بعد معرفة فوائد الختان وأضرار تركه.

والأدلة عامة فيما سبق فهي تشمل الرجال والنساء لعدم المخصص، **ومن الأدلة الخاصة لنساء:**

الدليل الخامس: حديث النبي - ﷺ - قال: «**إذا التقى الختانان وجب الغسل**»(٥) فيه بيان أن النساء كن يختتن(٦).

---

(٢) ينظر: المغني (١/١١٥)، تحفة المودود (ص: ١٦٦)

(٣) ينظر: تحفة المودود (ص: ١٧١)

(٣) ينظر: تحفة المودود (ص: ١٧٩)

(٤) ينظر: تحفة المودود (ص: ١٧٢)

(٥) أخرجه الترمذي في سننه كتاب أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل، حديث رقم: (١٠٩)، قال الشيخ الألباني: صحيح لغيره. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها،(٦/٢٣٩/٢٦٠٦٧)، تعليق شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

(٦) ينظر: المغني لابن قدامة (١/ ١١٦)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الدليل السادس: روي عن النبي – ﷺ – أنه قال لأم عطية: «**اخفضي ولا تنهكي، فإنه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج**»(١)، (٢).

نوقش: أن أمره – ﷺ – لأم عطية إنما كان لبيان الهيئة لا لبيان الوجوب(٣)

أدلة القول الثالث:

استدل أصحاب القول الثالث القائلون بوجوب الختان على الذكور دون الإناث بما يلي:

الدليل الأول: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط**»(٤).

وجه الدلالة:

أولاً: أن الحديث يعم الرجال والنساء.

ثانياً: أن الختان في حق الرجال فيه مصلحة تعود إلى شرط من شروط الصلاة، وهي الطهارة، أما المرأة؛ فإن غاية ما فيه من الفائدة أنه يقلل من شهوتها(٥).

ولذلك يقول ابن تيمية رحمه الله: «وذلك أن المقصود بختان الرجل تطهيره من النجاسة المحتقنة في القلفة، والمقصود من ختان المرأة تعديل شهوتها، فإنها إذا كانت قلفاء كانت مغتلمة شديدة

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٥٢٣)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير حديث رقم: (٨١٣٧)، وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة حديث رقم (٣٩١٤).

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة (١/ ١١٧)

(٣) ينظر الذخيرة للقرافي (١٣/ ٢٨٠)

(٤) تقدم تخريجه ص:١٣

(٥)ينظر: مجموع الفتاوى (٢١/١١٤)، شرح العمدة (ص: ٢٤٥)، تحفة المودود (ص: ١٦٧)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الشهوة. ولهذا يقال في المشاتمة: يا ابن القلفاء، فإن القلفاء تتطلع إلى الرجال أكثر، ولهذا من الفواحش في نساء التتر، ونساء الإفرنج، ما لا يوجد في نساء المسلمين»(١).

الدليل الثاني: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا جلس بين شعبها الأربع، ومس الختان الختان، فقد وجب الغسل**»(٢).

وجه الدلالة: أن الحديث يدل على أن النساء كن يختتن، والصارف من الوجوب إلى الاستحباب أن ختان المرأة؛ غاية ما فيه من الفائدة أنه يقلل من شهوتها وهذا طلب كمال، وليس من باب إزالة الأذى.

الترجيح: بعد عرض أقوال العلماء في المسألة، وما ستدل به أصحاب كل قول، وما أورد على تلك الأدلة من مناقشات، وما أجيب به عنها مما يمكن الإجابة عليه: يظهر -والله تعالى أعلم- رجحان القول الثالث وهو أن الختان واجب على الذكور ومستحب للإناث، وذلك للظهور أدلة هذا القول وسلامتها من المناقشات وقوة المأخذ فيه وبه تجتمع أدلة القولين.

المسألة الثانية : من لا يقوى على الختان:

عند قولنا بوجوب الختان على الذكر يطرأ سؤال: مَن غلَب على ظنِّه وقوعُ الهلاكِ أو الضَّررُ مِن الختان، كمَن أسلم شيخًا كبيرًا، أو كان ضعيفَ الخِلقة، فهل يأثم بتركه الختان؟

(١) الفتاوى الكبرى (١/ ٢٧٣)

(٢) أخرجة مسلم في صحيحه كتاب الحيض، باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين، حديث رقم: (٣٤٩).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مَذهَبُ الجُمهورِ: أن من حالة هذه من عدم المقدرة على الختان لكبرٍ أو ضعف فإنَّه يسقُطُ عنه، حتى يغلبَ على الظن سلامته، وهذا مذهب الحنفيَّة(١)، والقولُ الأظهر للمالكيَّة(٢) والشافعيَّة(٣)،والحنابلة(٤) .

الأدلَّة:

الدليل الأول: عمومُ قولِ الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [سورة البقرة:١٩٥].

وجه الدلالة: أن في الختان مع الضرر وخشية التلف إلقاء بالنفس للتهلكة، ولذلك يقول ابن تيمية: «...فأما إن خشي عليه لكبر أو مرض فإنه يسقط بل يمنع منه»(٥) فمنعه الختان لهذا المعنى.

الدليل الثاني: حديث صاحب الشجة: عَنْ جَابِرِ بن عبدالله ﷺما ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ احْتَلَمَ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَمُّمِ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ. فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ -ﷺ- أُخْبِرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: « **قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ**

(١) ينظر: بدائع الصنائع (٢٦٩/٦)، المحيط البرهاني (٢٤٣/٥)، كنز الدقائق (ص: ٦٩٤)، حاشية الطحاوي (ص: ٦٤).

(٢)ينظر: الذخيرة للقرافي (١٣/ ٢٧٨)، حاشية الصاوي (٢/ ١٥٢). حاشية العدوي (٣/٨٤)

(٣) ينظر: روضة الطالبين (٤/ ٩٥)، مغني المحتاج (٢٠٣/٤)، المجموع (١/٣٠٤)

(٤) ينظر: المغني (١١٥/١)، الإنصاف (١/ ١٢٤)

(٥) شرح العمدة (ص: ٢٤٥)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ أَوْ يَعْصِبَ (شَكَّ مُوسَى[١]) **عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ»**[٢].

وجه الدلالة: أنَّ الغسل آكد من الختان، ومع ذلك كان حكمه سقوط الغسل بالماء عنه لخشية الهلك؛ فسقوط الختان لهذا المعنى من باب أول[٣] .

الدليل الثالث: قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [سورة البقرة:٢٨٦]، وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ﴾ [سورة الطلاق:٧]، فالتعبد فيما يفضي إلى التلف تكليف بما لا يطاق، وقد نفى الله تعالى التكليف به[٤].

* * *

(١) وهو موسى ابن عبد الرحمن ابن زياد الحلبي أحد رواة الحديث قال ابن حجر في التقريب عنه: "صدوق يغرب" تقريب التهذيب (ص: ٥٥٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم، حديث رقم: (٣٣٦)، قال الشيخ الألباني: حسن دون قوله "إنما كان يكفيه".

(٣) ينظر: المغني (١/١١٥-١١٦)

(٤) ينظر: روضة الناظر (ص: ١٥٧)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الثاني

الاستحداد

ويشمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الاستحداد لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: حكم الاستحداد.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الأول: تعريف الاستحداد:

الاستحداد في اللغة: فعل على وزن استفعال وهو: حلق شعر العانة مشتق من الحديدة، يعني الاحتلاق بالحديد استعمله على طريق الكناية والتورية، واستحد الرجل إذا أحد شفرته بحديدة وغيرها (١).

قال ابن فارس: «الحاء والدال أصلان: الأول المنع، والثاني طرف الشيء»(٢)

ومن ذلك: رائحة حادة ذكية، على المثل. وناقة حديدة الجرة: توجد لجرتها ريح حادة، -وذلك مما يحمد- وحد كل شيء: طرف شباته كحد السكين والسيف والسنان والسهم.

ومن ذلك أيضا: قوله ﷺ في الحَدِيث حِين قَدِمَ من سفر فَأَرَادَ النَّاس أَن يطرقوا النِّسَاء فَقَالَ: «**أمهلوا حتى تدخلوا ليلا أي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة**»(٣)،(٤).

الاستحداد في الاصطلاح: عند النظر في تعريف الفقهاء لكلمة «الاستحداد» نجد أنها لا تخرج عن معناها اللغوي، وهي: حلق العانة(٥)

والعانة التي يستحب حلقها الشعر النابت حوالي ذكر الرجل وقُبل المرأة وما فوقهما(٦).

* * *

(١) ينظر: لسان العرب (٣/ ١٤١-١٤٢)، تاج العروس (٨/ ٩).

(٢) مقاييس اللغة (٢/ ٣) مادة (حَدَّ).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب فضائل القرآن، باب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة، حديث رقم: (٤٩٤٩) من حديث جابر بن عبد الله.

(٤) ينظر: لسان العرب (٣/ ١٤١-١٤٢)، تهذيب اللغة (٣/ ٢٧١)، تاج العروس (٨/ ٩).

(٥) ينظر: غريب الحديث لابي عبيد القاسم (٣/ ٣٩٨)، الغريبين في القرآن والحديث (٢/ ٤١٥)، المغني (١١٧/١)، المجموع (١/ ٢٨٩)، البحر الرائق (٣/ ١٨)، حاشية ابن عابدين (٢/ ٥٥٠).

(٦) ينظر: المجموع (١/ ٢٨٩)، البحر الرائق (١/ ٩٠).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الثاني: حكم الاستحداد

الاستحداد سنة وهذا باتفاق المذاهب الأربعة: الحنفية(١)، والمالكية(٢)، والشافعية(٣)، والحنابلة(٤)، وحكي عليه الاجماع(٥).

الأدلة:

الدليل الأول: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: « **الفطرة خمس ، أو خمس من الفطرة :الختان ، والاستحداد ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب**»(٦)

الدليل الثاني: عن عائشة -ﷺ- قالت: قال رسول الله -ﷺ-: «**عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء**» قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة(٧).

(١) ينظر: البحر الرائق (١/ ٩٠)-(٣/ ١٨)، حاشية ابن عابدين (٢/ ٥٥٠).

(٢) ينظر: الذخيرة (٢/ ٣٤٩)، مواهب الجليل (٢/ ١٦٩)

(٣) ينظر: المجموع (١/ ٢٨٣).

(٤) ينظر: المغني (١/١١٧)، الشرح الكبير (١/ ١٠٣)

(٥) ينظر: المجموع (١/ ٢٨٩)، نيل الأوطار (١/ ١٤١)

(٦) سبق تخريجه ص ١٣

(٧) سبق تخريجه ص ١٣

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الثالث

الأخذ من الشارب

ويشمل على مطلبين:

المطلب الأول: حكم الأخذ من الشارب.

المطلب الثاني: كيفية الأخذ من الشارب.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الأول: حكم الأخذ من الشارب:

الأخذ من الشارب سنة وهذا باتفاق المذاهب الأربعة: الحنفية(١) والمالكية(٢) والشافعية(٣) والحنابلة(٤) وحكي عليه الاجماع (٥)

وذهب ابن حازم إلى أنه فرض حيث يقول: «السِّوَاكُ مُسْتَحَبٌّ، -وَلَوْ أَمْكَنَ لِكُلِّ صَلَاةٍ لَكَانَ أَفْضَلَ-، وَنَتْفُ الْإِبْطِ وَالْخِتَانُ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَأَمَّا قَصُّ الشَّارِبِ فَفَرْضٌ»(٦) .

وكذلك ابن القيم كأنه يختاره إذا طال إذ يقول: «وأما قص الشارب فالدليل يقتضي وجوبه إذا طال وهذا الذي يتعين القول به»(٧).

الأدلة:

استدل الجمهور القائلون باستحباب الأخذ من الشارب بالأدلة السابق ذكرها وهي:

الدليل الأول: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: « **الفطرة خمس ، أو خمس من الفطرة :الختان ، والاستحداد ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب**»(٨)

الدليل الثاني: عن عائشة -ﷺ- قالت: قال رسول الله -ﷺ-: «**عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف**

(١) ينظر: بدائع الصنائع (٢/ ١٩٣)، حاشية ابن عابدين (٢/ ٥٥٠).
(٢) ينظر: الذخيرة للقرافي (١٣/ ٢٧٩)، المعونة (٣/ ١٧٠٦).
(٣) ينظر: المجموع (١/ ٢٨٣)، روضة الطالبين (٣/ ٧٠)
(٤) ينظر: الشرح الكبير (١/ ١٠٥)، المبدع في شرح المقنع (١/ ٨٥)، كشاف القناع (١/ ٧٥)
(٥) ينظر:مراتب الإجماع (ص: ١٥٧)،المجموع (١/ ٢٨٧).
(٦) المحلى (١/ ٤٢٣)
(٧) تحفة المودود (ص: ١٧٧)
(٨) سبق تخريجه ص:١٣

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء» قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة(١).

واستدل ابن حزم وغيره من القائلين بفرضية قص الشارب بما يلي:

الدليل الأول: عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «**خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى**»(٢)، فكما أن إعفاء اللحية واجب فكذلك حف الشارب(٣).

ومخالفتاً للمشركين؛ فإنهم يقصون لحاهم ويوفرون شواربهم أو يوفرونهما معا(٤).

يناقش: أن إطلاق اللحية من باب التروك، -يعني تركها على حالها- ولا كلفة ولا مشقة في الإلزام بذلك ووجوبه، بل هو أيسر من حلقها وقصها، بخلاف الأمر بجز الشارب فإنه من باب الأفعال، وفي الإلزام به كلفة ومشقة إذا قورن بحال اللحية(٥).

الدليل الثاني: عن زيد بن أرقم أن رسول الله -ﷺ- قال: «**من لم يأخذ من شاربه فليس منا**»(٦)،(٧)، فدل على أن من لم يأخذ من شاربه فقد ترك أمر واجب.

---

(١) سبق تخريجه ص: ١٣

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، حديث رقم: (٢٥٩)

(٣) ينظر: المحلى (١/ ٤٢٤)

(٤) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٥٦)

(٥)ينظر: موقع الإسلام ويب على الشبكة العنكبوتية (https://islamweb.net) فتوى رقم: (١١١٨٥١).

(٦) أخرجه الترمذي في جامعه كتاب الأدب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في قص الشارب، حديث رقم: (٢٧٦١)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث زيد بن أرقم رضى الله تعالى عنه، ٣٦٦/٤، حديث رقم: (١٩٢٨٣)، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير يوسف بن صهيب وحبيب بن يسار.

(٧) ينظر: تحفة المودود (ص: ١٧٧)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يناقش: أنه لمَّا خالف النبي ﷺ وأصحابه ﷺ أستحق هذا الوصف وهو يدلنا على تأكيد الاستحباب، وقد يقال فيه أن معنى «ليس منا» أي: ليس على طريقتنا، كقوله ﷺ «**من لم يتغن بالقرآن فليس منا**»(١)،(٢).

الترجيح: بعد عرض أقوال العلماء في المسألة، وما أستدل به صاحب كل قول وما أورد على تلك الاستدلالات من بعض المناقشات: يظهر -والله تعالى أعلم- رجحان القول الأول وهو أن الأخذ من الشارب مستحب لا واجب، وذلك لعموم الأدلة، واختيار أكثر السلف له وقد حكي -كما تقدم- الإجماع عليه، وقد يقال أن من خالف فهو محجوج بالإجماع(٣).

* * *

(١) ينظر: موسوعة أحكام الطهارة (٣/ ٣٠٦)

(٢) أخرجه أبي يعلى في مسنده ١٩٥/٨ حديث رقم: (٤٧٥٥)، وإسناده ضعيف.

(٣) وممن حكاه -كما تقدم- ابن حزم في "مراتب الإجماع" وقد خالفه في "المحلى!

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الثاني: كيفية الأخذ من الشارب:

اختلف القائلون بالاستحباب ما كيفية الأخذ من الشارب هل هو الحلق أم القص؟

وذلك على قولين:

القول الأول: يقص، ولا يحلق، وهو مذهب متأخري الحنفية دون المتقدمين كطحاوي وغيره(١)، والمالكية(٢) ، والشافعية(٣) ، وقول في مذهب أحمد(٤) وهو اختيار اللجنة الدائمة(٥)

وشدد فيه الإمام مالك فقال: «... لَيْسَ إحْفَاءُ الشَّارِبِ حَلْقَهُ وَأَرَى أَنْ يُؤَدَّبَ مَنْ حَلَقَ شَارِبَهُ وَرَوَى أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ: حَلْقُهُ مِنْ الْبِدَعِ»(٦).

القول الثاني: يحلق ويحف، وهو مذهب متقدميّ الحنفية(٧) ورواية عند الحنابلة(٨)

الأدلة:

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول القائلون بأن الشارب يقص ولا يحلق بما يلي:

(١) ينظر: بدائع الصنائع (٢/ ١٩٣)، الحاشية ابن عابدين (٢/ ٥٥٠)

(٢) ينظر: المعونة (١/ ٧٧).

(٣) ينظر: المجموع (١/ ٢٨٧)، روضة الطالبين (٣/ ٢٣٤)

(٤) ينظر: الشرح الكبير على متن المقنع (١/ ١٠٥)، الإنصاف (١/ ١٢١،١٢٢)

(٥) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة ١ (٥/ ١٥٠) حيث قالت: "... السنة قص الشارب لا حلقه".

(٦) المنتقى (٧/ ٢٦٦)

(٧) ينظر: الحاشية ابن عابدين (٢/ ٥٥٠)

(٨) ينظر: الإنصاف (١/ ١٢١،١٢٢)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الدليل الأول: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**خمس من الفطرة: الختان، وحلق العانة، ونتف الإبط، وتقليم الظفر، وتقصير الشارب**»(١) .

فقد صرحت هذه الرواية بالتقصير، فتحمل عليها الروايات الأخرى.

الدليل الثاني: عن عبد الله بن الزبير– رضي الله عنه – قال: «كان عمر رضي الله عنه، إذا غضب فتل شاربه»(٢) ولو كان محلوقا ما كان فيه ما يفتل

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب القول الثاني القائلون بأن حلقه أفضل من تقصيره بما يلي:

الدليل الأول: عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالُ: قال النَّبِيّ – ﷺ –: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ»(٣) أي أقصوهَا.

الدليل الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «جزُّوا الشَّوارِبَ»(٤).

الدليل الثالث: عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله – ﷺ – قَالَ: «انْهَكُوا الشَّوَارِبَ»(٥).

فجاءت الأحاديث بالحف والجز والإنهاك وظاهر هذه أنه لا يفهم منها إلا الحلق.

نوقش من وجهين:

(١) أخرجه النسائي في سننه اكتاب الزينة، باب من السنن الفطرة، حديث رقم: (٥٠٤٣)، قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ١٠٠/١ حديث رقم: (٧٨) ،وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٦٦/١ حديث رقم: (٥٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، حديث رقم: (٢٥٩) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده في مسند أبي هريرة رضى الله تعالى عنه، ٣٦٥/٢، حديث رقم: (٨٧٦٤)، تعليق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب اللباس، باب إعفاء اللحى، حديث رقم: (٥٥٥٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الأول: أنه لا حجة فيه؛ لأن إنهاك الشيء وحفه وجزه لا يقتضي إزالة جميعه وإنما يقتضي إزالة بعضه(١).

الثاني: أن لفظي النهك، والجز، يطلقان على المبالغة في الإزالة، دون الاستئصال(٢)

الترجيح: بعد عرض أقوال العلماء في المسألة، وما استدل صاحب كل قول وما ذكر من مناقشة: يظهر -والله أعلم- رجحان القول الأول وهو أن قص الشارب أولى من حلقه بالكلية، وذلك لوضوح أدلته وسلامتها، ولأنه مع الحلق يكثر ويخشن ويشق بعد ذلك إزالته، ولا يعاتب من يحفه ويحلقه إذ أنه قول فيه وجاهه وذلك لموافقته ظاهر الأحاديث والله أعلم.

* * *

(١) ينظر: المنتقى (٧/ ٢٦٦)

(٢) ينظر: فتح الباري (١٠/٣٤٦)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الرابع

تقليم الأضفار

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: حكم تقليم الأظفار.

المطلب الثاني: وقت تقليم الأظفار.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الأول: حكم تقليم الأظفار:

يُسَنُّ تقليم الأظفارِ، وهذا باتِّفاقِ المذاهِبِ الفِقهيَّةِ الأربَعةِ: الحنفية(١)، والمالكيَّة(٢)، والشافعية(٣)، والحنابلةِ(٤).

وحكى عليه الإجماع ابن حزم فيقول: «وَاتَّفَقُوا أَن قصّ الشَّارِب وَقطع الاظفار وَحلق الْعَانَة ونتف الابط حسن»(٥)، وكذلك والنووي(٦) وغيرهما.

الأدلة:

يستدل بالأدلة الواردة في مشروعية سنن الفطرة السابق ذكرها ومنها:

الدليل الأول: عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: « **الفطرة خمس ، أو خمس من الفطرة :الختان ، والاستحداد ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب**»(٧)

الدليل الثاني: عن عائشة -ﷺ- قالت: قال رسول الله -ﷺ-: «**عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء**» قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة (٨) .

(١) ينظر: العناية (٥٦/١)، مجمع الأنهار (٢٢٦/٤).
(٢) ينظر: الذخيرة (١٣/ ٢٧٩) المعونة (٣/ ١٧٠٦).
(٣) ينظر: المجموع (١/ ٢٨٣).
(٤) ينظر: المغني (١١٦/١) ، كشاف القناع (١/ ٧٥)
(٥) مراتب الإجماع (ص١٥٧).
(٦) ينظر: المجموع (١/ ٢٨٣).
(٧) سبق تخريجه ص: ١٣
(٨) سبق تخريجه ص: ١٣

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الثاني: وقت تقليم الأظفار:

إن من الأمور الهامة عند بيان أحكام سنن الفطرة بشكل عام بيان زمن إزالتها أو الأفضل فيه أو الزمن الذي تفحش فيه غالباً، ولذلك فإن أهل العلم اختلفوا على أقوال وذلك بحثاً عن الأفضل والأكمل، وفي تقليم الأظافر -وكذلك في الاستحداد ونتف الإبط- **اختلفوا على قولين:**

القول الأول: منهم من ذكر أنه يستحب كل جمعة، وبعضهم جعلها في كل أسبوع، ذكره الحنفية(١)، والمالكية(٢)، والحنابلة(٣) وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية(٤) ، وعلى هذا القول فإنه لا تتجاوز الأربعين يوما.

القول الثاني: لا وقت له، ويقدر بالحاجة، وهو يختلف من شخص إلى آخر، والمعتبر طولها، دون أن يتجاوز الأربعين يوما، وهو مذهب الشافعية(٥).

الأدلة:

استدل أصحاب القول الأول القائلون باستحبابه قص الأظفار كل أسبوع بأدلة منها:

الدليل الأول: نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما "كان يقلم أظفاره ويقص شاربه في كل جمعة"(٦).

الدليل الثاني: أن المسلم مأمور بالتنظف والتطيب والتزين في يوم الجمعة، ومن التنظف قص الأظافر وغيرها.

استدل أصحاب القولين لعدم تجاوز الأربعين يوما بما يلي:

---

(١) ينظر: مجمع الأنهر (٢/ ٥٥٦)، حاشية ابن عابدين (٤٠٦/٦).

(٢) ينظر: الذخيرة للقرافي (٢/ ٥٤٠).

(٣) ينظر: الفروع (١/ ١٣١)، الشرح الكبير (١/ ١٠٤)، الإنصاف (١/ ١٢٣).

(٤) ينظر: شرح العمدة (ص: ٢٤١).

(٥) ينظر: المجموع (١/ ٣٣٩). إعانة الطالبين (٢/ ٨٥).

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٦/٣ حديث رقم: (٥٩٦٤).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

عن أنس بن مالك قال: «وقت لنا في قص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة»(١)

وقول الصحابي: «وقت لنا » على البناء للمجهول له حكم الرفع(٢) .

قال النووي عند ذكر هذا الحديث: «ثم معنى هذا الحديث أنهم لا يؤخرون فعل هذه الأشياء عن وقتها فإن أخروها فلا يؤخرونها أكثر من أربعين يوما وليس معناه الإذن في التأخير أربعين مطلقا»(٣).

وقال شيخ الإسلام في هذه المسألة: «ويستحب أن يأخذ الظفر في كل أسبوع؛ لما روى عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ: "كان يأخذ أظفاره وشاربه في كل جمعة"(٤)، وإن تركه أكثر من ذلك فلا بأس ما لم يجاوز أربعين يوما»(٥).

وأمَّا من جهة المعنى: فإنه تفحش بتركها أكثر من أربعين يوما وربما مكث الوسخ فيجتمع تحتها من المواضع المنتنة فيصير رائحة ذلك في رءوس أصابعه، وربما منع وصول الماء في الطهارة إلى ما تحته(٦).

الراجح: -والله أعلم- أنه لا يتجاوز ما وقت لنا رسول الله - ﷺ -أربعين يوماً فيقص أظافره قبلها؛ لما في تركها من تجمع الأوساخ والقاذورات، وإن فعله كل جمعة فحسن لما فيه من التأهب وتنظف في هذا اليوم الفضيل وكذلك بالنسبة للاستحداد ونتف الإبط والله أعلم.

* * *

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، حديث رقم: (٢٥٨).

(٢) ينظر: روضة الناظر (ص: ٩١)

(٣) المجموع (١/ ٢٨٧).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٦/٣ حديث رقم: (٥٩٦٤)، ونصه: "عن نافع أن عبد الله بن عمر، "كان يقلم أظفاره ويقص شاربه في كل جمعة"

(٥) شرح العمدة (ص: ٢٤١).

(٦) ينظر: الشرح الكبير (١/ ١٠٤).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

المبحث الخامس

نتف الإبط

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف نتف الإبط لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: حكم نتف الإبط.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الأول: تعريف نتف الإبط:

النتف في اللغة: فعل ماضي على وزن ضَرَبَ أي نزع الشّعْر أو الريش وَمَا أشبههَا.

والجمع: نُتَفٌ مثل غرفة وغرف، ونتفت الشعر نتفا نزعته فانتتف.

قال ابن فارس: «النُّونُ وَالتَّاءُ وَالْفَاءُ: أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى مَرْطِ شَيْءٍ» (١)

ومن ذلك: النُّتْفَةُ من النبات أي القطعة، ونَتَفَ في القوس نتفاً: إذا نزع فيها نزعا خفيفا، وجمل مِنْتافٌ: مقارب الخطو إذا مشى غير وساع، وفي المجاز يقال: النُّتَفَةُ كهُمَزَةٍ: من ينتف من العلم شيئا ولا يستقصيه، لهذا كان أبو عبيدة إذا ذكر له الأصمعي يَقُولُ: ذاك رجلٌ نُتفةٌ، قال الأزهري: أراد أنَّه لم يستقص كلام العرب(٢).

النتف في الاصطلاح: لا يخرج عن معناه اللغوي وهو إزلة الشعر ونزعة.

(١) مقاييس اللغة (٥/ ٣٨٧) في مادة (نتف)

(٢) ينظر: المصباح المنير (٢/ ٥٩٢)، مختار الصحاح (ص: ٣٠٤)، تهذيب اللغة (١٤/ ٢١٠)، تاج العروس (٢٤/ ٣٨٦).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المطلب الثاني: حكم نتف الإبط:

يُسَنُّ نتف الإبط، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية(١) ، والمالكية(٢)، والشافعية(٣)، والحنابلة(٤)، وحُكِي فيه الإجماع(٥)

الأدلة:

الدليل الأول: عن أبي هُرَيرةَ ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**الفطرةُ خَمسٌ: الختانُ، والاستحدادُ، وقص الشارب، وتقليمُ الأظفار، ونتفُ الآباط**»(٦)

الدليل الثاني: عن عائشةَ ﷺا قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «**عشرٌ من الفطرة: قص الشارب، وإعفاءُ اللحية، والسواكُ، واستنشاقُ الماء، وقص الأظفار، وغَسلُ البَراجم، ونتفُ الإبط، وحَلقُ العانة، وانتقاصُ الماء**»(٧) قال زكريا: قال مصعب: ونسيتُ العاشرةَ، إلا أن تكون المضمضةَ.

ويظهر في هذا الحديث أنَّ إزالة الإبط بالنتف دون الحلق أو التنور(٨) وذلك لأن النبي ﷺ فرقَ بين إزالة شَعر العانة وإزالة شَعر الإبط، فذَكَرَ في الأول الحَلقَ، وفي الثاني النتفَ؛ وذلك مما يدل

(١) ينظر: البناية شرح الهداية (٣٣٤/٤)، بدائع الصنائع (١٩٣/١)

(٢) ينظر: مواهب الجليل (٥٣٥/٢)

(٣) ينظر: المجموع (٢٨٨/١).

(٤) ينظر: الشرح الكبير (١٠٤/١)، كشاف القناع (٧٦/١).

(٥) ينظر: مراتب الإجماع (ص١٥٧)، المجموع (٣٤١/١).

(٦) سبق تخريجه ص: ١٣

(٧) سبق تخريجه ص: ١٣

(٨) "والنورة بضم النون حجر الكلس ثم غلبت على أخلاط تضاف إلى الكلس من زرنيخ وغيره وتستعمل لإزالة الشعر وتنور اطلى بالنورة ونورته" المصباح المنير (٢/ ٦٣٠)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

على رعاية هاتين الهَيئتين في محلهما(١)، لكن حين النظَر إلى المقصود من إزالة الإبط، وهو النظافةُ، يُفيدُ جوازَه بكل مُزيل(٢).

المسألة الثانية: دفن ما أُزيل من الأظفار والشعر:

قد وردت أحاديث في الأمر بدفن الشعر والأظافر غير أنه لا يصح فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ.

قال البيهقي: "وقد روي حديث دفن الشعر والأظفار من أوجه، كلُّها ضعيفة"(٣).

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: " يَدفن الشعر والأظفار ، وإن لم يفعل : لم نَرَ به بأساً "(٤) ، وذكر ابن تيمية هذه المسألةَ فقال: «يستحب دفن ما أزال من شعره وظفره، نص عليه...»(٥)

وأبرز الأدلة على استحبابه ما يأتي:

أولاً: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا ۝٢٥ أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا ۝٢٦﴾ [سورة المرسلات:٢٥-٢٦]، أي: تكفت أذاهم وما يخرج منهم أحياءً ويدفنون فيها أمواتاً(٦).

ثانياً: حتى لا يعبث بها السحرة ونحوهم.

والأمر فيه سعة -ولله الحمد- فمن دفنه فعل الأولى ومن لم يدفنه وألقاه في القمامة ونحوه فلا شيء عليه -والله أعلم-

* * *

(١) ينظر: إحكام الأحكام (٦٢،٦٣).
(٢) ينظر: المجموع (٢٨٨/١)، فتح الباري (٣٤٤/١٠).
(٣) نصب الراية (١ / ١٨٩) .
(٤) رواه الخلال في الترجل (ص ١٩) .
(٥) شرح العمدة (ص: ٢٤٢).
(٦) ينظر: جامع البيان (٢٤/ ١٣٤)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الخاتمة:

في ختام هذا البحث، أحمد الله على نعمه الظاهرة والباطنة، وأشكره على ما من علي من إتمام هذا البحث، ثم يطيب لي أن أدون -باختصار- أهم النتائج التي توصلت إليها، والتوصيات التي خرجت بها:

نتائج البحث:

ويمكن أن أوجز أهم النتائج في الفقرات الآتية:

١- أن المراد بالفطرة: الجبلة باعتبار أن الفطر السليمة مجبولة على محبة سنن الفطرة وبغض تركها. ومن قال: سنن الأنبياء فإن أسلم الفطر فطر الأنبياء فتكون جبلة لهم وهي سنتهم التي أمرنا بتباعهم فيها.

٢- أن سنن الفطرة مشروعة مرغب فيها لما يحصل فيها من نقاء المسلم وتميزه عن غيره من الأمم.

٣- أن لفظ الختان خاص بختان الذكر والخفض خاص بختان الأنثى وكذا الإعذار، وفي الذكر تقطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتى تنكشف جميعها، وفي الأنثى قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج ولا تقطع كلها.

٣- أن الراجح من أقوال أهل العلم أن الختان واجب على الذكور مستحب للإناث

٤- سقوط الختان على من لا يقوى عليه لضعف فيه أو كبر.

٥- أن المراد بالاستحداد حلق العانة وهي الشعر النابت حوالي ذكر الرجل وقُبل المرأة وما فوقهما.

٦- أن الاستحداد مستحب باتفاق المذاهب الأربعة وحكي عليه الإجماع.

٧- أن الأخذ من الشارب مستحب باتفاق المذاهب الأربعة وحكي عليه الإجماع.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٨- الأخذ من الشارب بالقص وهو أولى من حلقه بالكلية، ولا يعاتب من حلقه، ولكنه خالف الأولى.

٩- أن تقليم الأظافر مستحب باتفاق المذاهب الأربعة وحكي عليه الإجماع.

١٠- الوقت في قص الأظافر وكذلك الاستحداد والأخذ من الشارب ونتف الإبط أن لايتجاوز أربعين يوماً وهو ما وقته رسول الله -ﷺ-، وإن فعله كل جمعة فحسن لما فيه من التأهب وتنظف في هذا اليوم الفضيل.

١١- استحباب نتف الإبط وذلك باتفاق المذاهب الأربعة وحكي عليه الإجماع.

١٢- أن نتف الإبط تعني إزلة الشعر ونزعة ويصح أن يكون بأي مزيل لان المقصود منه النظافة.

١٣- دفن ما قُصَ أو حُلِق من البدن مستحب ولا حرج على من ألقاه في القمامة أو في الكنيف.

التوصيات:

بعد دراستي لهذا الموضوع أوجز التوصيات التي خرجة بها في النقاط لآتية:

١- أُوصي عموم المسلمين لا سيما الوعاظ والخطباء بالتفقه في أحكام الطهارة، ومعرفة سنن الفطرة والتنبيه على أهميتها وما يترتب على تركها من تجمع النجاسات والعوالق.

٢- تقوم المستشفيات في معظم البلدان بأداء عملية الختان للأطفال إلا أنه في بلادنا لا يقومون بختن الأنثى فلذا أُوصي بالحرص والتذكير بفضائل ختان الأنثى لما فيه من الفوائد من تعديل شهوتها وكونه أحظى لزوج.

٣- أُوصي بمزيد دراسة في مسائل سنن الفطرة خصوصاً النوازل فيها فإن النوازل متجدده وتحتاج إلى مزيد بيان وإيضاح.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٤- أُوصي بإخراج نتاج البحوث والدراسات الفقهية، وكذا قرارات المجامع والهيئات الشرعية، وخاصة ما تعلق منها بأحكام الطهارة، وذلك عبر مواد مرئية وصوتية ومقروءة، وبلغة سهلة ومركزة؛ لينتفع منها المختصين وغيرهم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات . .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس الآيات القرآنية

طرف الآية	السورة والآية	رقم الصفحة
{وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ}	سورة البقرة:١٢٤	١٣ ، ٢٠
{وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ}	سورة البقرة:١٩٥	٢٥
{لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}	سورة البقرة:٢٨٦	٢٦
{فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا}	سورة الروم:٣٠	٣
{ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ}	سورة فاطر:١	١١
{لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا}	سورة الطلاق:٧	٢٦
{أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا}	سورة المرسلات:٢٥	٤٤
{أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا}	سورة المرسلات:٢٦	٤٤

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس الأحاديث النبوية:

طرف الحديث	الصفحة
"أخفضي ولا تنهكي"	٢٣
"اختتن إبراهيم النبي عليه السلام"	٢٠
"إذا التقى الختانان"	١٧ ، ٢٣
"إذا جلس بين شعبها"	٢٤
"إذا خفضت فأشمي"	١٦
"ألق عنك شعر الكفر"	٢٠
"أمهلوا حتى تدخلوا ليلا"	٢٨
"أنهكوا الشوارب"	٣٥
"حفوا الشوارب"	٣٥
"جزوا الشوارب"	٣٥
"خالفوا المشركين أحفوا الشوارب"	٣٢
"الختان سنة للرجال"	١٩
"عشر من الفطرة"	١٣، ١٩ ، ٢٩ ، ٣١، ٣٨، ٤٣
"الفطرة خمس"	٢٩ ، ٣١ ، ٣٨
"قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذا لم يعلموا"	٢٦
" من سن سنة"	١٠
"من لم يتغن بالقرآن"	٣٢
"من لم يأخذ من شاربه"	٣٣

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس الآثـــار:

طرف الأثر	قائل الأثر	الصفحة
ابتلاه الله بالطهارة	ابن عباس	١٣
قد أسلم مع رسول الله ﷺ	الحسن البصري	١٩
كان عمر رضي الله عنه إذا غضب فتل شاربه	عبد الله بن الزبير	٣٥
كان يقلم أظفاره ويقص شاربه	نافع أن ابن عمر	٣٩
كنت لا أدري ما فاطر	ابن عباس	١١
الأقلف لا تجوز شهادته	ابن عباس	٢١
وقت لنا في قص الشارب	أنس بن مالك	٤٠

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس المراجع والمصادر:

١- القرآن الكريم.

٢- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية

٣- أحكام القرآن للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي

راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

٤- الآحاد والمثاني لأبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٥- الاستذكار لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠

٦- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لأبو بكر المشهور بالبكري عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

٧- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.

٨- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٠- البناية شرح الهداية لأبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١١- تاج العروس من جواهر القاموس، ، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

١٢- تحفة المودود بأحكام المولود محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ – ١٩٧١.

١٣- تفسير القرآن العظيم لأبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

١٤- تقريب التهذيب لأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١٥- التعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ

١٧- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٨- حاشية الصاوي المسمى: بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير لأبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي، الناشر: دار المعارف

١٩- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني لأبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي ، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢٠- حاشية ابن عابدين المسمى: رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي المشهور بحاشية ابن عابدين ،الناشر: دار الفكر- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

٢١- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري ، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢٢- السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٢٣- سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى

تحقيق وتعليق: لأحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.

٢٤- سنن ابن ماجه لابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٥- صحيح البخاري الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المعروف بصحيح البخاري.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢٦- صحيح مسلم المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المعروف بصحيح مسلم، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الجيل بيروت.

٢٧- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٢٨- الفتاوى الكبرى لابن تيمية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٢٩- فتاوى اللجنة الدائمة المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش.

٣٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩هـ.

٣١- فتح القدير لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، الناشر: دار الفكر.

٣٢- سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٣٣- غريب الحديث لأبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة:

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤م. فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير المؤلف: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، الناشر: دار الفكر

٣٤- القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٣٥- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر بيروت، الطبعة: الثالثة ، ١٤١٤ هـ.

٣٦- المستدرك على الصحيحين لأبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

٣٧- مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٣٨- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي أبو العباس، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

٣٩- مصنف ابن أبي شيبة لأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، تحقيق: محمد عوامة.

٤٠-المطلع على ألفاظ المقنع لمحمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٤١- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية القاهرة، الطبعة: الثانية.

٤٢- مسند أبي يعلى لأبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحي بن عيسى بن هلال التميمي الموصلي، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤.

٤٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني

٤٤- الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل لأبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٤٥- الذخيرة لأبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، المحقق: جزء محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.

٤٦- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٤٧- المعونة على مذهب عالم المدينة -الإمام مالك بن أنس- لأبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، المحقق: حميش عبد الحقّ، الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز مكة المكرمة.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٤٨- روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٤٩- روضة الناظر وجنة المناظر لأبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الرياض، الطبعة الثانية، ١٣٩٩، تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد

٥٠- شرح العمدة في الفقه كتاب الطهارة لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، المحقق: د. سعود بن صالح العطيشان، الناشر: مكتبة العبيكان الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ

٥١- الشرح الكبير على متن المقنع لعبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار.

٥٢- المبدع في شرح المقنع لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٥٣- كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، الناشر: دار الكتب العلمية.

٥٤- طلبة الطلبة لعمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي، الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، تاريخ النشر: ١٣١١هـ.

٥٥- العناية شرح الهداية لمحمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي، الناشر: دار الفكر.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٥٦- الغريبين في القرآن والحديث لأبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي وقدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٥٧- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: سبعة عشر رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث السعودية

الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

٥٨- المجموع شرح المهذب لأبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي الناشر: دار الفكر.

حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح لأحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي، الناشر : المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق بمصر، سنة النشر : ١٣١٨هـ.

٥٩- نيل الأوطار لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٦٠- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ لأبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٦١- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات لأبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت.

٦٢- المسند للإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٦٣- المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين القاهرة.

٦٤- المغني لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلى الدمشقي الصالحي الحنبلي المحقق: عبدالله التركي، عبدالفتاح الحلو، الناشر: هجر، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٦٥- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج لمحمد الخطيب الشربيني، الناشر: دار الفكر بيروت

٦٦- مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٦٧- الشرح الممتع على زاد المستقنع لشيخ: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.

٦٨- المنتقى شرح الموطإ لأبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، الناشر: مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ.

٦٩- موسوعة أحكام الطهارة لأبو عمر دُبْيَانِ بن محمد الدُّبْيَانِ، الناشر: مكتبة الرشد الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٧٠- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لعبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي، الناشر: دار إحياء التراث العربي

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٧١- الفروع وتصحيح الفروع لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، سنة النشر ١٤١٨.

٧٢- النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٧٣- لمحيط في اللغة لإسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد.

٧٤- موقع الإسلام ويب على الشبكة العنكبوتية:
(https://www.islamweb.net)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس الموضوعات :

التمهيد ٩
المطلب الأول تعريف سنن الفطرة لغةً واصطلاحاً ١٠
المطلب الثاني مشروعية سنن الفطرة ١٣
المبحث الأول الختان ١٥
المطلب الأول تعريف الختان ١٦
المطلب الثاني حكم الختان ١٨
المبحث الثاني الاستحداد ٢٧
المطلب الأول تعريف الاستحداد ٢٨
المطلب الثاني حكم الاستحداد ٢٩
المبحث الثالث الأخذ من الشارب ٣٠
المطلب الأول حكم الأخذ من الشارب ٣١
المطلب الثاني كيفية الأخذ من الشارب ٣٤
المبحث الرابع تقليم الأضفار ٣٧
المطلب الأول حكم تقليم الأظفار ٣٨
المطلب الثاني وقت تقليم الأظفار ٣٩
المبحث الخامس نتف الإبط ٤١
المطلب الأول تعريف نتف الإبط ٤٢
المطلب الثاني حكم نتف الإبط ٤٣
الخاتمة ٤٥
نتائج البحث ٤٥
التوصيات ٤٦
فهرس الآيات القرآنية ٤٨
فهرس الأحاديث النبوية ٤٩
فهرس الآثـــار ٥٠
فهرس المراجع والمصادر ٥١
فهرس الموضوعات ٦١

شبكة الألوكة - قسم الكتب

هذا الكتاب منشور في